

قرار رقم (١٥١٥) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠ / ١٢ / ١٥

بشأن تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بفندق مريديان هليوبوليس

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتفويض السيد المستشار نائب رئيس الهيئة في الاعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة.

وعلى قرار الهيئة رقم (٤٩) لسنة ١٩٩٨ بشأن تسجيل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص للعاملين بفندق مريديان هليوبوليس تحت رقم (٦٤٥).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها.

وعلى موافقة الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٥ على تصفية الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٠/١٢/٠٦.

"قرار"

مادة (١) : تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بفندق مريديان هليوبوليس اعتبارا من ٢٠٢٠/١١/١٥.

مادة (٢) : تشكيل لجنة التصفية من السادة الاتي أسمائهم :-

- الأستاذ / محمود يونس محمد السيد رئيسا
 - الأستاذ / محمود زينهم محمد محمد عنتر عضوا
 - الأستاذ / عبد الحميد فوزي عبد الحميد إبراهيم عضوا
- وللجنة الحق في الاستعانة بمن تراه لإنهاء أعمال التصفية



٤٦٠٧٦

مادة (٣) : مدة التصفية ستة أشهر من تاريخ صدور قرار الهيئة بتصفية الصندوق أو الانتهاء من أعمال التصفية أيهما أقرب.

مادة (٤) : مصروفات التصفية هي المصروفات الحتمية اللازمة لتصفية الصندوق وبحد أقصى عشرة آلاف جنيه متضمنة مصروفات نشر قرار شطب تسجيل الصندوق بجريدة الوقائع المصرية.

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى
٤٦٠٧٦

